

مادة ٢ - تخصص الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المذكور والمملوكة لمجلس قروي الزرقا والبالغ مساحتها ٨ قراريط و ١٩ مسمبا (ثمانية قراريط وتسعة عشر مسمبا) الموضح بيانها وموقعها وحدها بالمذكرة والرقم المرافقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما  
مديرية الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٣٩٣ (٢٥ أغسطس سنة ١٩٧٣)

أقر السادات

### مذكرة

في شأن اختيار مشروع إنشاء وحدة بيطرية بناحية الزرقا مركز فارسكور محافظة دمياط - من أعمال المنفعة العامة  
تنفيذا لسياسة الحكومة التي تهدف إلى حماية الثروة الحيوانية - رؤى  
إنشاء وحدة بيطرية بناحية الزرقا مركز فارسكور محافظة دمياط .

وقد وقع الاختيار على مساحة ١٢ قيراطا ( اثني عشر قيراطا ) مملوكة  
للسائلة بحوض الوسطانة رقم ١٥ وصدر قرار السيد رئيس المجلس التنفيذي  
رقم ٢١٣ لسنة ١٩٦٣ باختيار مشروع إنشاء الوحدة سالفة الذكر من أعمال  
المنفعة العامة .

وهند مطابقة الموقع على الطبيعة بمعرفة اللجنة المشكلة من مديرية الزراعة  
والمساحة ومجلس القرية وتفتيش الأملاك في ١٩/٧/١٩٧١ اتضح أن مقاسات  
الأرض الواقعة بحوض الوسطانة رقم ١٥ والصادر لها قرار المنفعة العامة  
المذكور ليست هي مقاسات الأرض المقام عليها مشروع الوحدة البيطرية  
وإنما هي مقاسات الأرض المقام عليها مشروع تنظيم الدورة الزراعية  
المجاور لها وتم تعديل اسم المشروع رقم ٤٥١ زراعة ( وحدة بيطرية )  
ليصبح ٤٥١ زراعة وحدة تنظيم الدورة الزراعية ومكلفة الآفات .

وتبين أن الأرض المقام عليها الوحدة البيطرية على الطبيعة هي ٨ قراريط  
و ١٩ مسمبا ( ثمانية قراريط وتسعة عشر مسمبا ) والمملوكة لمجلس قروي  
الزرقا الذي وافق على تسليمها للوزارة ، ويحد الموقع من الناحية البحرية  
بطول ٤٥,٥٠ مترا الوحدة الزراعية .

ومن الناحية القبلية فاصل حوض الوسطانة نمرة ١٥ من حوض أبو حمدون  
نمرة ١٤ بعرض ٤٥,٦٠ مترا ومن الناحية الشرقية بطول ٣٤,٨٠ مترا باقي  
القطعة رقم ١ بحوض الوسطانة نمرة ١٥ ومن الناحية الغربية بطول  
٣٣,٧٠ مترا جنابية ميت الحولى عبد الله .

لذلك ، أعد مشروع القرار المرافق لتقرير المنفعة العامة وتخصيص  
المساحة المطلوبة لمشروع إنشاء الوحدة البيطرية بالناحية سالفة الذكر ،  
رجاء التكرم بالموافقة عليه وإصداره ما

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

دكتور : محمد محب زكي

لذلك ، فقد أعد مشروع القرار الجمهوري المرافق أعمالا لأحكام القانون  
رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتحسين  
والقوانين المعدلة له ، والقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض  
الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والتحسين والاستيلاء  
على العقارات .

رجاء التكرم بالموافقة عليه وإصداره ما

نائب رئيس مجلس الوزراء

وزير الداخلية

مملوح سالم

### بيان

باسم الملاك لمشروع نزع ملكية الأرض المقام عليها عملية  
المياه المرشحة بناحية الطوناب قرية المراج - مركز ادفو  
محافظة أسوان

فدان و ١٧ قيراطا هذا المسطح بحوض الجزيرة المستجدة نمرة ١  
وحوض الكارثة نمرة ٦ ضمن القطع أرقام ١٤٤ ، ١٤٥ ، ١٤٦ ، ١٤٧ ،  
١٤٨ ، ١٤٩ ، ١٥٠ ، ١٥٢ ، ١٥٣ ، ملك أحمد كزار فضل الله ، ويس  
عثمان حسين ، وهراي محمد ، ويس حامد تكرون ، وعيشة حامد فضل الله وأحمد  
حسن عوض وأحمد حامد محمد ، ولم يستدل على ملكيتهم حيث إنها بالمرات  
وبالتالي هم ملاك ظاهرين حسب الإرشاد المسامح ، ( الموافقة ) ، الأرض  
موضوع المشروع زراعية ولا يوجد عليها مباني أو منشآت أخرى .

### قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٣٨ لسنة ١٩٧٣

باختيار مشروع إنشاء وحدة بيطرية بناحية الزرقا  
مركز فارسكور محافظة دمياط من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة  
العامة أو التحسين ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام  
الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء وحدة بيطرية  
بناحية الزرقا مركز فارسكور محافظة دمياط .